

المادة (٢) : يفوض الرئيس التنفيذي للبنك المركزي العماني باصدار جميع التعليمات التنفيذية والتفسيرات لهذه اللائحة كما يحدد طريقة احتساب متوسط صافي الاحتياطيات خلال فترة الاساس .

المادة (٣) : تنشر هذه اللائحة في الجريدة الرسمية وتصبح سارية المفعول بعد (٣٠) يوما من تاريخ نشرها .

أحمد بن عبد النبي مكي
وزير الخدمة المدنية
نائب رئيس مجلس المحافظين

التاريخ : ٢٣ ذو القعدة ١٤١٠ هـ
الموافق : ١٧ يونيو ١٩٩٠ م

نشرت هذه اللائحة في الجريدة الرسمية رقم (٤٢٤)
الصادرة في ١٩٩٠/٧/١ م

لائحة رقم ب م / ٣٧ / ٩٠ / ٥
بشأن شروط التوقيع على السندات الأذنية
التي تصدرها حكومة السلطنة

بعد الاطلاع على أحكام المادتين ٥ - ٢٠١ ، ٥ - ٤٠١ من القانون المصرفي لسنة ١٩٧٤ م وتعديلاته بشأن تعريف المستند القابل للتداول وشروط التوقيع عليه .
قرر مجلس محافظي البنك المركزي العماني ما يلي :

- ١ - لاغراض اصدار السندات الأذنية التي سوف تصدرها سلطنة عمان وفقا للاتفاقية الموقعة مع بنك الخليج الدولي بتاريخ ١٠/١٢/١٩٨٧ والمعدلة بتاريخ ١٤/٢/١٩٩٠ والتي تهدف بموجبها حكومة السلطنة لتسويق سندات أذنية .
- ٢ - وحيث أن توقيعات كل من معالي قيس بن عبد المنعم الزواوي نائب رئيس مجلس الشئون المالية وسعادة حمود بن ابراهيم صومار وكيل الشئون المالية على السندات الأذنية نيابة عن السلطنة سوف تطبع طبعا على تلك السندات .
- ٣ - وحيث أن التوقيعات المطبوعة على السندات الأذنية المذكورة تعتبر علامة بحسب مفهوم المادة ٥ - ٤٠١ (ج) من القانون المصرفي لعام ١٩٧٤ وتعديلاته .
- ٤ - ولما كانت المادة ٥ - ٤٠١ (ج) من القانون المصرفي وتعديلاته تنص على أنه اذا تم التوقيع على مستند مالي باستعمال علامة بدلا من التوقيع الخطي فإنه يتعين أن توقع هذه العلامة و يصدق عليها على النحو الذي تحدده أنظمة البنك المركزي العماني .
- ٥ - فان مجلس محافظي البنك المركزي العماني يقرر أن التوقيعات المشار اليها في البند ٢ من هذه اللائحة تعتبر بمجرد طبعا على السندات الأذنية المشار اليها انها قد وقعت وصدق عليها وفقا

لمتطلبات الفقرة (ج) من المادة ٥ - ١٠ ر٤ من القانون المصرفي لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته . كما تعتبر تلك السندات موقعا عليها من محرر كل سند وذلك لاغراض الفقرة (ا) من المادة ٥ - ١٠ ر٢ من القانون المصرفي لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته .

٦ - تنشر هذه اللائحة في الجريدة الرسمية و يعمل بها بعد مضي ثلاثين يوما على صدورها .

أحمد بن عبد النبي مكّي
وزير الخدمة المدنية
نائب رئيس مجلس المحافظين

صدر في : ٢٨ شوال ١٤١٠ هـ
الموافق : ٢٣ مايو ١٩٩٠ م

نشرت هذه اللائحة في الجريدة الرسمية رقم (٤٣٣)
الصادرة في ١٦/٦/١٩٩٠ م